

July 2005

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدةJOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: +39(06)5705 4593

برنامـج المـواصفـاتـ الغـذـائـيـةـ المشـترـكـ بـيـنـ
 منـظـمةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـمـنـظـمةـ الصـحـةـ العـالـيـةـ

هـيـئـةـ الدـسـتـورـ الغـذـائـيـ

الـدـوـرـةـ الثـامـنـةـ وـالـعـشـرـونـ

روـماـ ،ـ اـيـطـالـياـ ،ـ 4ـ 7ـ 9ـ 2005ـ

تـقـرـيرـ الدـوـرـةـ السـادـسـةـ وـالـخـمـسـينـ لـلـجـنةـ التـنـفـيـذـيـةـ لـهـيـئـةـ الدـسـتـورـ الغـذـائـيـ

منـظـمةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ ،ـ المـقـرـ الرـئـيـسيـ ،ـ رـوـماـ ،ـ 6ـ 30ـ 7ـ 2ـ 2005ـ

بيان المحتويات

الفقرات	
3 – 1	تقديم
6 – 4	الموافقة على جدول الأعمال
16 – 7	الاقتراحات المتعلقة بوضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة والاقتراحات بوقف العمل الاستعراض التقيمي لمشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على
21 – 17	الهيئة للموافقة عليها
29 – 22	المسائل المالية المتعلقة بالميزانية
	تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهيئة الدستور الغذائي وللأنشطة الأخرى التي تتضطلع بها المنظمتان في مجال المواصفات الغذائية
49 – 30	ألف – حالة التنفيذ العام
67 – 50	باء – استعراض هيكل الدستور الغذائي ومهام لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام
76 – 68	مسائل ناشئة عن تقارير لجان وأفرقة مهام الدستور الغذائي
77	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى
	حساب الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي
80 – 78	المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
85 – 81	مسائل أخرى
92 – 86	

المرفقات
الصفحات

24	المرفق الأول – قائمة بالمشاركين
36	المرفق الثاني – الاستعراض التقيمي للمقترحات للاضطلاع بالأعمال الجديدة أو لمراجعة المواصفات

تقديم

- 1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي دورتها السادسة والخمسين في مقر منظمة الأغذية والزراعة، في روما من 30 يونيو/حزيران إلى 2 يوليو/تموز 2005، برئاسة الدكتور Stuart Slorach (السويد)، رئيس هيئة الدستور الغذائي. وترد في المرفق الأول بهذا التقرير قائمة المشاركين، بمن فيهم الأمانة.
- 2- وافتتح الجلسة رئيس إدارة جودة الأغذية ومواصفاتها في المنظمة، السيد عز الدين بوطريف، نيابة عن السيد Hartwig de Haen، المدير العام المساعد، مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ورحب السيد بوطريف بالمشاركين في روما. وقال إن المنظمة تعلق آمالا كبيرة على نتيجة الاجتماع كون الهيئة بحاجة إلى توجيه اللجنة التنفيذية في ما يتعلق بالعديد من القضايا الرئيسية بهدف السماح للدستور الغذائي بتكييف طريقة عمله حسب الاحتياجات المتغيرة لأعضائه.
- 3- وعرض الدكتور Jorgen Schlundt، مدير مصلحة سلامة الأغذية والأمراض الحيوانية والغذائية المصدر في منظمة الصحة العالمية، ملاحظات افتتاحية نيابة عن الدكتور Kerstin Leitner، المدير العام المساعد، مصلحة التنمية المستدامة والبيانات الصحية في منظمة الصحة العالمية. وقال إن منظمة الصحة العالمية تستمر بقوة في دعم الدستور الغذائي بما فيه إبداء المشورة العلمية. وشدد على أن تكون الصحة العامة في صدارة جدول الأعمال العام للدستور الغذائي. وأبلغ الهيئة أن جمعية الصحة العالمية اعتمدت، في مايو/أيار 2005، قرارا¹ عن كيفية مساهمة هيئة الدستور الغذائي في التطبيق الكامل لسياسات الصحة العامة الدولية ضمن إطار ولايتها التنفيذية.

الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)²

- 4- وافقت اللجنة التنفيذية على اقتراح الأمانة بإدراج بند جديد في جدول الأعمال بين البنددين 2 و 3 من جدول الأعمال المؤقت، بعنوان "استعراض تقييمي للمشروع المقترن ومشروع المواصفات والنصوص ذات الصلة".³

- 5- ووافقت اللجنة التنفيذية أيضا على إدراج بند جديد بعنوان "ما يستجد من أعمال" بعد البند 8 من جدول الأعمال المؤقت لمناقشة القضايا التالية:

- ملخص، تحليل ونهج مقترن في ما يخص الردود الواردة على الرسالة الدورية GEN-38/2004 بشأن توزيع وثائق الدستور الغذائي⁴؛
- اقتراح من نيوزيلندا: "وضع المواصفات القائمة على المخاطر للأخطار الميكروبيولوجية: تعزيز العملية"⁵.

1 WHA 58.32

2 CX/EXEC 05/56/1

3 الوثيقتان ALINORM 05/28/6 Add.1 و ALINORM 05/28/5 Add. 1 and ALINORM 05/28/6 Add.1

4 الوثيقة CAC/28 LIM 12 (تم توزيع هذه الوثيقة في الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية بمثابة CRD-2).

6- ووافقت اللجنة التنفيذية على جدول أعمالها بعد إدخال التعديلات الواردة أعلاه. ووافقت اللجنة أيضاً على مناقشة البندين 6 و 7 من جدول الأعمال المؤقت بعد البنود الأخرى نظراً لضيق الوقت.

الاقتراحات المتعلقة بوضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة والاقتراحات بوقف العمل (البند 2 من جدول الأعمال)⁶

7- لاحظت اللجنة التنفيذية أنَّ وثائق المشاريع عرضتها في أغلب الأحيان لجان الدستور الغذائي، وفي بعض الحالات عدد من الأعضاء، بما أنَّ إجراءات وضع المواصفات تنصُّ على الإمكانيتين. ووافقت اللجنة التنفيذية على أنه، كقاعدة عامة، ينبغي تقييم اقتراحات العمل الجديد، بما في ذلك وثائق المشاريع عن طريق الأجهزة الриاسية المعنية، كي يتتسنى التعمق في دراسة مجمل القضايا ذات الصلة، وتيسير عملية الاستعراض التقييمي. واعترفت اللجنة بالحاجة إلى التحلي ببعض المرونة، وبأنَّه بإمكان الأعضاء أيضاً تقديم اقتراحات لعمل جديد مباشرة إلى الهيئة عند تقديم تبريرات كافية.

8- وأوصت اللجنة التنفيذية بالموافقة على عمل جديد أو بوقف العمل به كما يرد في المرفق الثاني بهذا التقرير، وقدَّمت تعليقات محددة على الاقتراحات التالية.

الهيئة واللجنة المعنية بتوسيم الأغذية

الخطوط التوجيهية لانتاج وتحمييز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضويًا

9- رأى بعض الأعضاء أنَّ العمل على تحديث الخطوط التوجيهية يستحوذ على قسم كبير من الموارد المتاحة للجنة المعنية بتوسيم الأغذية وأنَّه يجدر باللجنة البحث برويَّة في إمكانية المضي قدماً في عمل إضافي في هذا المجال، نظراً لعبء العمل والأولويات الراهنة فيها. وأوصت اللجنة التنفيذية بإحالة موضوع الاضطلاع بعمل جديد لتنقيح الخطوط التوجيهية إلى اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية لمزيد من الدراسة، مع مراعاة برنامج عملها الإجمالي.

لجنة التنسيق في آسيا

مشروع المواصفات المقترحة لمنتجات فول الصويا غير المخمر

10- أشار المنسق في آسيا إلى أنَّ منتجات فول الصويا غير المخمر شائعة الاستخدام منذ زمن بعيد في النظم الغذائية في إقليم آسيا، وإلى أنه نظراً للزيادة التي شهدتها مؤخرًا تجارة هذه المنتجات، يجب تطوير المواصفات الخاصة بها

⁵ الوثيقة 14 CAC/28 LIM

⁶ الوثائق 18 ALINORM 05/28/8, ALINORM 05/28/8-Add 1, ALINORM 05/28/8-Add.2-LIM ، (اقتراح عمل جديد عن الدهون والزيوت أعدَّته ماليزيا).

حفاظاً على صحة المستهلكين وعلى ممارسات تجارية نزيهة. وكانت الصين صاحبة هذا الاقتراح في الأساس، وأيدتها فيه لجنة التنسيق في آسيا باعتباره اقتراحاً لعمل جديد.

11- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أنَّ الصين تأخرت نسبياً في تقديم وثيقة المشروع، ولاحظت أيضاً الحاجة إلى التعامل بحذر مع الموافقة على اقتراح وضع مواصفات سلعية جديدة تغطي مجموعة واسعة نسبياً من المنتجات، بالنظر إلى الاستعراض الجاري لها لم جان الدستور الغذائي ومعايير تحديد أولويات العمل.

12- وبعد المناقشة، أوصت اللجنة بأن تضطلع لجنة التنسيق في آسيا بالعمل الجديد، باعتباره مواصفات إقليمية، من دون أن يؤثر ذلك على احتمال توسيع نطاق التطبيق الجغرافي في حال التقدم بمثل هذا الاقتراح، واتخاذ قرار بهذا الشأن في خطوة لاحقة في سياق عملية وضع المواصفات. كما أوصت اللجنة بدعوة الصين إلى البحث في إمكانية زيادة مدى تخصيص هامش المنتجات التي تشملها هذه المواصفات عند إعداد المشروع المقترن.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت

مشروع التعديل المقترن مواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسممة: زيت فول الصويا المنخفض حامض اللينولينيك، وزيت فول الصويا المتوسط حامض الأوليك

13- تدارست اللجنة التنفيذية الاقتراحين الراميين إلى تعديل مواصفات الزيوت النباتية المسممة المقدمين من اللجنة المعنية بالدهون والزيوت. واعترفت اللجنة التنفيذية بأنه جرى مراراً وتكراراً اقتراح سلسلة طلبات لتعديل المواصفات منذ الموافقة عليها، وأنَّه يتوقع تلقي اقتراحات أخرى في المستقبل. فأوصت اللجنة التنفيذية بأن تقوم اللجنة المعنية بالدهون والزيوت بدراسة النهج الأفضل للاستجابة للطلبات الحاضرة والمستقبلية بطريقة فعالة ومستمرة لا تنطوي على بدء عمل جديد. ويجب دراسة الاقتراحين في إطار النهج الذي تقرره اللجنة المعنية بالدهون والزيوت. ولاحظت اللجنة أنَّ نتائج دراسة هذه المسألة من جانب اللجنة المذكورة، قد تساعد للجانب السلعية الأخرى على تحسين أنشطة وضع المواصفات فيها.

مشروع التعديلات المقترنة مواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسممة: ستيارين جوز النخيل، وأوليين زيت النخيل

14- لاحظت اللجنة التنفيذية أنَّ اللجنة المعنية بالدهون والزيت لم تستعرض الاقتراح الذي قدمته ماليزيا⁷، وأوصت بعرض الاقتراح على تلك اللجنة لدراسته.

اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية

مشروع مدونة الممارسات المقترحة لتجهيز لحوم المحار المروحي الشكل

15- أشار بعض الأعضاء، رغم تأييدهم للعمل الجديد المقترح لوضع مدونة ممارسات، إلى أنه ينبغي في مشروع الممارسات المقترحة لللحوم المحار المروحي الشكل المجمدة بسرعة، وعلى مستوى الدستور ككل بوجه عام، إيلاء الاهتمام الواجب للاختلافات الطبيعية، لضمان القدرة على تطبيق الممارسات على مستوى العالم ككل. وأشار إلى أن النهج المتبع في اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية والذي يُستعاض فيه عن البيان المبدئي بقيمة رقمية يعود للبلدان الأعضاء تحديدها، يمكن استخدامه لتسهيل عملية وضع الممارسات. وأوصت اللجنة التنفيذية بالموافقة على العمل الجديد المقترن على المدونة.

اللجنة المعنية بالفاكهه والخضر المجهزة

مشروع الممارسات المقترحة لصلة الصويا

16- أوصت اللجنة التنفيذية بأن توقف الهيئة العمل على وضع ممارسات للدستور الغذائي لصلة الصويا في إطار الدستور الغذائي، علماً بأنّ هذا القرار لن يمنع الهيئة من إعادة النظر فيها في المستقبل، ومن بحث إمكانية وضع ممارسات لهذا المنتج. ولوحظ أنه ليست هناك في الوقت الراهن مخاطر كبيرة على الصحة نتيجة استخدام هذا المنتج، وأنّ حماية المستهلكين من أساليب الغش يجب أن تكون إحدى العوامل التي ينبغي مراعاتها عند إعادة النظر في إمكانية وضع ممارسات خاصة بهذا المنتج.

الاستعراض التقيمي لمشاريع الممارسات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها (البند 3 من جدول أعمال)⁸

17- ذكرت الأمانة بأنّ الإجراءات المعبدة لوضع الممارسات، بالصيغة التي وافقت عليها الدورة السابعة والعشرون للهيئة، والتي أدرجت ضمن الاستعراض التقيمي لمشاريع الممارسات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها طبقاً للمعايير الواردة في الفقرة 8 من الجزء 2 "الاستعراض التقيمي"⁹. وعرضت الأمانة الوثيقة التي تتضمن معلومات ذات صلة عن النصوص المعروضة على الهيئة للموافقة النهائية عليها، بما في ذلك معلومات أساسية عن بلورة النصوص وحالة إقرارها حسب المقتضى وقضايا محددة برزت في سياق وضع كل نص من النصوص.

8 .ALINORM 05/28/5, ALINORM 05/28/5-Add 1, ALINORM 05/28/5-Add.2

9 دليل الإجراءات لهيئة الدستور الغذائي، الطبعة الرابعة عشرة.

18- وأشارت اللجنة إلى أنه في حال عدم إقرار الأحكام التي يتعين إقرارها من جانب لجان الماضي العامة، لا يمكن إدراج تلك الأحكام في الموصفات أو النصوص ذات الصلة النهائية. كما وأشارت اللجنة إلى المعلومات الواردة في الوثيقة من دون أن تبدي تعليقات محددة عليها.

مشروع مدونة الممارسات الدولية المقترحة الموصى بها لتجهيز الأغذية المجمدة بسرعة

19- ذكرت اللجنة التنفيذية أنّ هيئة الدستور الغذائي وافقت في دورتها السابعة والعشرين (يوليو/تموز 2004) على المضي قدماً في تنقيح المدونة بالمراسلة في الأحكام المتعلقة فيها بالجودة بانتظار الموافقة الأولية عليها عند الخطوة 5 ووضعها بصيغتها النهائية طبقاً للأحكام الخاصة بالنظافة والسلامة من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية وذلك قبل الموافقة النهائية عليها عند الخطوة 8. ووافقت الهيئة من خلال اتخاذها هذا القرار على عرض الولايات المتحدة الأمريكية تولي تنسيق العمل بالمراسلة¹⁰. وفي إطار متابعة هذا القرار، جرى تعميم رسالتين دوريتين لطلب التعليقات عند الخطوة 3 على الأقسام المتعلقة تحديداً بالأحكام الخاصة بالجودة.

20- واعترفت اللجنة التنفيذية أنه لا تزال هناك تعليقات قليلة لم يبيّن في أمرها بالنسبة إلى الأحكام الخاصة بالجودة في المدونة والتي يمكن التطرق إليها. كما لاحظت اللجنة أنه يصعب التعاطي مع بعض أحكام المدونة تتعلق بالجودة وبالسلامة في آن من منظار "الجودة" فقط لا غير. ووافقت اللجنة على أنّ إحراز تقدم في وضع الصياغة النهائية للأحكام الخاصة بالجودة، يجب طلب الحصول على مزيد من التعليقات لا سيما بالنسبة إلى الأقسام التي تجمع بين جانبي الجودة والسلامة.

21- ونتيجة لذلك، وافقت اللجنة على التوصية بأن تعيد الهيئة المدونة إلى الخطوة 3 لتعيمها وإبداء التعليقات عليها ووضعها بصيغتها النهائية بالمراسلة بالنسبة إلى الأحكام الخاصة بالجودة المشار إليها في الأقسام التي فيها أحكام تتعلق بالجودة وبالسلامة معاً، وذلك تمهدًا للموافقة عليها عند الخطوة 5 في الدورة التاسعة والعشرين للهيئة. وينقل العمل اللاحق على المدونة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية لوضع الصياغة النهائية للأحكام الخاصة بالنظافة والسلامة. واتفق على أن تتعاون أمانة الدستور الغذائي مع الأمانة الأمريكية لإعداد الرسالة الدورية التي تدعو إلى إبداء التعليقات عند الخطوة 3.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 4 من جدول الأعمال)¹¹

22- عرضت الأمانة على اللجنة التنفيذية وثيقة عمل تتضمن المصروفات المقدرة للهيئة في الفترة 2006-2007، مع الإشارة إلى أنّ تقريراً كان قد رفع إلى الدورة السابعة والعشرين للهيئة عن مصروفات الفترة المالية 2003-2002.

¹⁰ الفقرة 172 من الوثيقة ALINORM 04/27/41

¹¹ الوثيقتان CAC/28 INF.15 و ALINORM 05/28/9

ولفتت الأمانة انتباه اللجنة التنفيذية إلى التقرير عن الميزانيتين المشتركتين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للأنشطة المتصلة بالدستور الغذائي (الدعم العلمي المشترك بين المنظمتين للدستور الغذائي) والذي أعدته المنظمتان على شكل وثيقة معلومات بناء على طلب الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية.¹²

23- وأشارت الأمانة إلى أن اقتراح الميزانية للدستور الغذائي في الفترة 2006-2007، كما يرد في الجدول 1 من وثيقة العمل يستند إلى تصور النمو الحقيقي الصافي في منظمة الأغذية والزراعة، وهو أحد السيناريوهات الممكنة للميزانية الذي ستقوم الأجهزة الرئيسية في المنظمة بدراستها، وتحديداً مؤتمر المنظمة في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2005. وتعتمد مساهمة المنظمة النهائية في برنامج الدستور الغذائي على تصور الميزانية الذي سيقره مؤتمر المنظمة وعلى مستوى الاعتمادات الصافية لبرنامج الدستور الغذائي في إطار التصور المذكور. وإذا وافقت منظمة الأغذية والزراعة على اقتراح الميزانية بنمو حقيقي صافي، ستكون باستطاعة الدستور الغذائي المحافظة على نفس مستوى الأنشطة كما هي عليه في الفترة المالية الراهنة 2004-2005 من خلال تحقيق المزيد من وفورات التكاليف.

24- وأبلغ مثل منظمة الصحة العالمية اللجنة أنه رغم التزام المنظمة بالمحافظة على نفس المستوى الاسمي للمساهمات في الدستور الغذائي خلال الفترة المالية المقبلة، فإن الميزانية العادلة المخصصة لأنشطة سلامة الأغذية بالإجمال بدأت تنخفض في السنوات القليلة الماضية. فأصبحت الأنشطة التي تنفذها منظمة الصحة العالمية في مجال سلامة الأغذية تعتمد أكثر فأكثر على الموارد من خارج الميزانية. وأشار إلى إمكانية إنشاء حساب أمانة لتمويل أنشطة الخبراء الرامية إلى إسداء المشورة العلمية.

25- ولفتت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة انتباه اللجنة إلى الجهود التي تبذلها الأجهزة الرئيسية في المنظمة لوضع إسداء المشورة العلمية إلى الدستور الغذائي في سلم الأولويات من خلال زيادة الأموال المخصصة لتلك الأنشطة من الميزانية العادلة. وأبدت ممثلة المنظمة قلقها إزاء احتمال فشل جهود المنظمة إذا لم تؤمن منظمة الصحة العالمية مستوى تمويل مواز لأنشطة المشتركة بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة.

26- وأجمع الأعضاء والمراقبون على ضرورة أن تعطي المنظمتان أولوية عالية للدستور الغذائي، وللأنشطة ذات الصلة وعلى وجوب حماية تلك الأنشطة من أي تخفيضات في الميزانية. ويتعين على المنظمتين تمويل تلك الأنشطة بالمستوى المناسب لاحتياجات الأعضاء في الدستور الغذائي، على أن يكون ذلك بشكل أساسي من خلال الميزانيات العادلة، عوضاً عن استخدام موارد من خارج الميزانية.

27- وأشار العضو من أفريقيا إلى أن الميزانية النهائية لمنظمة الأغذية والزراعة في الفترة المالية الراهنة تقررت بعد ستة أشهر على بدء فترة الميزانية. فتعدّ بالتالي تطوير برامج المنظمة، بما فيها الدستور الغذائي، بشكل فعال، وتنفيذ

خطة عمل. وأملعضو من أفراد النقاش الجاري داخل المنظمة بهذا الشأن والمواضيع ذات الصلة إلى تحسّن عملية إعداد الميزانية والتخطيط في المنظمة مع ما يستتبع ذلك من انعكاسات إيجابية على الدستور الغذائي.

28- ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة أن تواصل كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بإلاء أولوية عالية للدستور الغذائي من خلال المساهمات من ميزانيتهما العاديتين. وأوصت اللجنة بتحسين عملية إعداد الميزانية ووضعها بصيغتها النهائية في منظمة الأغذية والزراعة، بما يتيح تخصيص مستوى نهائي للميزانية الخاصة بالدستور الغذائي وبالبرامج ذات الصلة قبل بداية كل فترة مالية.

29- وأبدت اللجنة التنفيذية جدياً قلقها إزاء توقعات الميزانية في منظمة الصحة العالمية بالنسبة إلى أنشطة إسادة المشورة العلمية في الفترة المالية المقبلة، مع الإشارة بنوع خاص إلى لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، والمجتمع المشترك بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات ومشاورات الخبراء المشتركة بين المنظمتين لتقييم المخاطر الميكروبولوجية. كما أشارت اللجنة في الوقت نفسه إلى أنه يعود للدول الأعضاء المشاركة في الأجهزة الرئيسية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تحديد البرامج ذات الأولوية. ووافقت اللجنة على تشجيع الدول الأعضاء على توثيق التعاون بين مختلف الوزارات والمصالح على المستوى القطري، بغية تقديم دعم متواصل للدستور الغذائي والأنشطة ذات الصلة التي تنفذها المنظمتان. وأوصت اللجنة المنظمتين بإلاء العناية الواجبة لأهمية أن تكون المشورة العلمية حيادية ومستقلة عند البحث في إمكانات استخدام موارد من خارج الميزانية في مجال العمل هذا.

تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهيئة الدستور الغذائي وللأنشطة الأخرى التي تتطلع بها المنظمتان في مجال الممارسات الغذائية وحالة التنفيذ العام (البند 5 (أ))

من جدول الأعمال¹³)

جوانب عامة

30- أحيلت اللجنة التنفيذية علماً بحالة تنفيذ توصيات التقييم وناقشت ما إذا كانت بعض التوصيات تتطلب مزيداً من العمل، أو تأكيد قرارات سابقة.

المقترح 12 – مشاركة المراقبين في اللجنة التنفيذية

31- أبلغت الأمانة اللجنة بأنه استناداً إلى المناقشات التي تمت في اللجنة بشأن المبادئ العامة، تقوم الأمانة حالياً بدراسة إمكانية إتاحة التسجيل الصوتي لوقائع جلسات الهيئة على الانترنت. وعندما تُحل جميع الجوانب المالية

والفنية، وفي حال أثبتت هذه التجربة فائدتها، يمكن النظر مستقبلاً في توسيع هذه الترتيبات لتشمل التسجيل الصوتي لوقائع جلسات اللجنة التنفيذية.

المقترح 19 – استخدام الميسرين

32 دعمت اللجنة خلاصة اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الحادية والعشرين بأن تدرس اللجان إمكانية استخدام الميسرين على أساس تجربة.

المقترح 35 – تيسير الاجتماعات : تقارير

المقترح 36 – مجموعات البلدان

–33 استذكرت اللجنة أنه قد تم مناقشة هذه المقترنات من وجهة نظر عامة، عند استعراض الخطوط التوجيهية للجان الدستور الغذائي في دليل الإجراءات، وناقشت ما إذا كان هناك حاجة لمزيد من العمل.

–34 وأشار أعضاء بلدان أوروبا إلى أن هذه التوصيات قد أخذت بالفعل في الاعتبار وأن التوجيه المقدم للجان بشأن تيسير الاجتماعات قد تم تنفيذه واعتماده في الدورة السابعة والعشرين للهيئة، ومن ثم فليس من الضروري إجراء مزيد من الاستعراض للأحكام الحالية في دليل الإجراءات.

–35 واقتراح بعض الأعضاء إعادة النظر في الترتيبات الحالية لاجتماعات الدستور الغذائي باعتبار أن وقتاً كثيراً يستخدم في صياغة التقرير واعتماده، في حين أنه من الممكن استخدام الوقت بشكل أكثر فاعلية للنقاش الحالي بغية تسهيل إحراز تقدم في عمل الدستور الغذائي، ولاحظت أن التقانات الحديثة يمكن أن تكون مفيدة لهذا الغرض. وعلى وجه الخصوص، فإنه إذا ما أتيح التسجيل الصوتي على الانترنت، لن تحتاج التقارير إلى إعطاء تفاصيل النقاش، بل يمكنها التركيز على القرار.

–36 وأعرب منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن وجهة نظر مفادها أنه لا ينبغي تقليص حجم التقارير بدون داع، بغية إتاحة الفرصة للبلدان الأعضاء، وخاصة البلدان النامية التي لم تشارك في الاجتماعات، بأن يكون لديها فهم واضح للمناقشات والأساس المنطقي للقرار المتخذ، وخاصة فيما يتعلق بالقضايا الفنية المعقّدة.

–37 وفيما يتعلق بمجموعات البلدان، استرعى عضو أمريكا الشمالية انتباه اللجنة إلى المسألة ذات الصلة بشأن الطريقة التي كانت تؤخذ بها التعليقات المكتوبة في الاعتبار أثناء اجتماعات اللجنة، واقتراح وضع توصيات لضمان النظر في هذه التعليقات بشكل متson وموحد داخل الدستور الغذائي، كما أشار إلى أن الاجتماع غير الرسمي لرؤساء الدستور الغذائي من شأنه أن يأتي بحلول مفيدة لهذه المسألة.

38- وافقت اللجنة التنفيذية، عقب بعض المناقشات، على أن توصى بأنه ليس هناك حاجة لإجراء مزيد من الاستعراض للأحكام في دليل الإجراءات في هذه المرحلة وأن المترحين 35 و 36 لا يحتاجان إلى الإحالـة إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة.

المقترح 32 – المشاركة في الرياسة

-39- دعمت اللجنة خلاصة اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الحادية والعشرين الداعية إلى وجوب اختبار هذا المقترح على أساس كل حالة على حده وأنه ينبغي إبلاغ الهيئة وفقاً لذلك. ولاحظت اللجنة بعض النتائج الإيجابية في تجربة الرياسة المشتركة في الدورة الأخيرة للجنة المعنية بنظافة الأغذية (شاركت الولايات المتحدة والأرجنتين في استضافتها)، وللجنة مصايد الأسماك والمنتجات السمكية (شاركت النرويج وجنوب أفريقيا في استضافتها).

قرارات أخرى اتخذتها الورقة السادسة والعشر ون للهيئة (الجدول 2)

40- نظرت اللجنة التنفيذية في المقترنات الواردة في الجدول 2 في وثيقة العمل المتعلقة بالتوصيات الأخرى للدورة السادسة والعشرين للهيئة فيما يخص التقييم. ولاحظت اللجنة أن مقترنات الدورة الثانية والعشرين للجنة المبادئ العامة بشأن إلغاء إجراء القبول سيتم النظر فيها لإقرارها من جانب الهيئة. وأعربت اللجنة عن اتفاقها مع ضرورة القيام بمزيد من العمل فيما يخص المقترنات الثلاثة الواردة في الجدول، حتى يتتسنى الانتهاء من مراجعة إجراءات وضع المواصفات في الدستور الغذائي، وأوصت بأن تنظر لجنة المبادئ العامة في المقترنات المتعلقة بمراجعة الأقسام ذات الصلة في دليل الإجراءات، على أساس وثيقة تعدها الأمانة في دورتها المقبلة.

استعراض لجان التنسيق الإقليمية

41- استذكرت اللجنة أن الدورة السابعة والعشرين للهيئة وافقت على توزيع رسالة دورية على أعضاء الهيئة، لإبداء تعليقاتهم بشأن دور وأهمية لجان التنسيق الإقليمية. وتمت مناقشة ما ورد من تعليقات في جميع لجان التنسيق، التي عقدت اجتماعاتها منذ الدورة الأخيرة للهيئة. وعرضت الأمانة الوثيقة التي تضمنت ملخصاً موجزاً عن مداولات لجان التنسيق والمقررات المقدمة لتنظر فيها الهيئة.

دور لجان التنسيق الإقليمية في الدفع قدماً بأهداف هيئة الدستور الغذائي

-42 لاحظت اللجنة أن المسائل المتعلقة بالنظر في وضع مواصفات معينة، في إطار لجان التنسيق، مثلت بإندا مهمًا البعض الأقاليم، إذ أنها أتاحت للبلدان فرصة تبادل المعلومات بشأن التبعات المترتبة عن المواصفات للإقليم، ومن ثم

أتاح لها أيضا الفرصة للتوعية بالمسائل المتعلقة بالدستور الغذائي، لاسيما بالنسبة للبلدان النامية. وفي ضوء ذلك، وافقت اللجنة أنه لا ينبغي رفع أية توصيات تمنع إجراء مثل هذه المناقشات.

43 – وأوصت اللجنة بأن تؤكد الهيئة مجددا على الدور المهم الذي تقوم به لجان التنسيق في دفع أهداف الهيئة قدماً، وتشجيع البلدان على المشاركة بشكل أكثر إيجابية وفعالية في عمل لجان التنسيق. ووافقت اللجنة أيضا أنه ينبغي للهيئة تشجيع لجان التنسيق على النظر في أن تدرج، في جداول أعمالها المؤقتة، أية بنود خاصة تتعلق بالمشاكل الناجمة عن الشواغل والنهج المتعلقة بمراقبة الأغذية وسلامة الأغذية، لتعزيز نظم الرقابة على الأغذية، وفقا لاختصاصات اللجان، ومن الأفضل أن يتم ذلك بالتشاور مع المكاتب الإقليمية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

اختصاصات لجان التنسيق الإقليمية كما هي محددة في دليل الإجراءات، بما في ذلك أهمية وضع مواصفات إقليمية

44 – لاحظت اللجنة أن لجنة التنسيق لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي اقترحت تعديل ولايتها لتتضمن "اتخاذ مواقف إقليمية بشأن المعايير الاستراتيجية". واستذكرت اللجنة أن اختصاصات لجان التنسيق هي ذات طبيعة متطابقة، وتساءلت عما إذا كان في الإمكان تعديل اختصاصات لجنة واحدة دون تعديل اختصاصات جميع اللجان المعنية. ولوحظ أيضا أن اللجان الإقليمية، وفقا لاختصاصاتها الحالية (الفقرة هـ)، يمكن لها أن تسترعى انتباها الهيئة إلى أية جوانب من جوانب عمل الهيئة تعد ذات أهمية خاصة للإقليم، ويتيح هذا الاختصاص أصلا إمكانية مناقشة المسائل ذات الأهمية للإقليم. ووافقت اللجنة على أن هذه المسائل تتطلب مزيدا من البحث في نطاق الهيئة.

45 – وفيما يخص وضع مواصفات إقليمية، استذكرت اللجنة القرار الذي اتخذته سابقا بشأن مواصفات إقليمية تضعها لجنة التنسيق الإقليمية لآسيا، ولاحظت أيضا أن لجنة التنسيق لإقليم الشرق الأدنى تقوم بإعداد مواصفات إقليمية، ومن ثم أوصت اللجنة بالإبقاء على الإشارة إلى المواصفات الإقليمية في ولاية لجان التنسيق. وفي الوقت نفسه، لاحظت اللجنة أن برنامج عمل لجان التنسيق ينبغي أن تتم إدارته بشكل سليم لكي يتاح مناقشة أية مسائل تحال إلى هذه اللجان من الهيئة.

فعالية لجان التنسيق الإقليمية فيما يخص سجل مشاركة البلدان وأماكن انعقاد الاجتماعات ومواعيدها

46 – بالإشارة إلى وجهات النظر التي جرى التعبير عنها في عدد من لجان التنسيق من وجوب أن تعقد تلك اللجان اجتماعات لها في نفس الفترات التي تعقد فيها الهيئة اجتماعاتها، لاحظ العضو من أفريقيا أن وتيرة انعقاد اجتماعات لجان التنسيق تترتب عليها آثار مالية بالنسبة لكل منأمانة الهيئة والمنسقين، باعتبارهم حكومات مستضيفة.

47 - ووافقت اللجنة أنه ينبغي دعوة لجان التنسيق إلى النظر في استخدام آليات تكميلية تحسن من سبل اتصالاتها وتنسيقها الإقليمية و/أو شبه الإقليمية.

الأدوار المنوطه بالمنسق الإقليمي باعتباره رئيسا للجنة التنسيق الإقليمية، بحكم منصبه، وعضو (أعضاء) اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي

48 - استذكرت اللجنة أن الحاجة إلى توضيح الأدوار المنوطه بالمنسق والعضو المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي قد أثيرت مرات عده، بما في ذلك داخل لجان التنسيق، غير أنه لم تقدم حتى الآن أية مقترنات محددة في هذا الصدد. ووافقت اللجنة على أنه من المهم بوجه خاص توضيح الأدوار المنوطه بكل منهما، إذا ما أقرت الهيئة تعديل قواعد الإجراءات، بحيث تسمح للمنسقين أن يصبحوا أعضاء في اللجنة التنفيذية. ولذا، وافقت اللجنة على أن توصي لجنة المبادئ العامة بالنظر في هذه المسألة وتقديم مقترنات يتم النظر فيها في الدورة التاسعة والعشرين للهيئة.

أية مسائل أخرى

49 - وافقت اللجنة على حث المنسقين الإقليميين ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على النظر في تنظيم أحداث إقليمية ذات صلة كالندوات أو حلقات العمل، بالاقتران مع دورات انعقاد لجان التنسيق.

استعراض هيكل الدستور الغذائي ومهام لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام (البند 5(ب) من جدول الأعمال)¹⁴

50 - استذكرت اللجنة التنفيذية أنها نظرت في دورتها الخامسة والخمسين في فبراير/شباط 2005 في التقرير التمهيدي الذي أعده فريق من المستشارين الذي قام باستعراض هيكل الدستور الغذائي ومهام لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام. ومن ثم، أعد تقريرنهائي وتم تعديمه لإبداء تعليقات من جانب الأعضاء والمراقبين¹⁵.

51 - واقتراح الرئيس أن تقوم اللجنة التنفيذية بإجراء استعراض لكل توصية في ضوء ما ورد من تعليقات، بغية تقديم مجموعة من المقترنات الملموسة للهيئة.

52 - وأعرب منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن قلقه إزاء الطريقة التي تتبعها اللجنة للنظر في هذا الموضوع، في ضوء القضايا الأوسع التي تتعلق بهدف الدستور الغذائي والتحديات التي اشار إليها فريق الاستشاريين.

¹⁴ الجزء الثاني من الوثيقة ALINORM 05/28/9C، والجزء الثاني، الضمية 1 ، من الوثيقة

¹⁵.CL 2005/12-CAC

وفي هذا السياق، أشار المنسق إلى أن تحليل التقرير يستلزم نقاشاً أوسع عن الدستور الغذائي، وعما يرغب الأعضاء في تحقيقه في المستقبل وعن التدابير الاستراتيجية التي ينبغي اتخاذها لهذا الغرض. وأعتبر المنسق أن التحديات المذكورة في تقرير المستشارين ذهبت إلى نطاق أبعد من التوصيات الفردية.

53- ولكن اللجنة لاحظت أن التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في 2002 نظر في التحديات الجديدة التي يواجهها الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشكل عام، في حين أن العملية الحالية تهدف إلى توفير اتجاه وتوجيه واضح بشأن كيفية تحسين هيكل لجنة الهيئة لإتاحة الفرصة للدستور الغذائي لتلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية للأعضاء. وفي هذا السياق، وافقت اللجنة على دراسة التوصيات كل واحدة على حدة.

54- لاحظت اللجنة التنفيذية أن التوصيات الواردة في القسم 13 من تقرير الاستشاريين إنما ينبغي قراءته على ضوء مناقشة الأقسام السابقة. وأوصت اللجنة التنفيذية، بعد المناقشة، بأن توافق الهيئة على التوصيات التالية¹⁶:

- [1] ينبغي الاضطلاع بعملية ترتيب أولويات رسمية لجميع مقترنات العمل الجديد، قبل تخصيص الموارد.
- [2] ينبغي اتخاذ خطوات لزيادة نسبة العمل المنجز بالمراسلة.
- [3] ينبغي وضع حد زمني لاستكمال كل مشروع جديد
- [8] ينبغي تشجيع الخطوات التي تتخذ حالياً لتشجيع العمل التشاركي مع أمانة الدستور الغذائي.
- [9] ينبغي استخدام جماعات العمل إلى أقصى حد ممكن، سواء أكان ثنائياً، أو في شكل اتصالات أخرى منخفضة المستوى بين الدورات لتقليل الوقت اللازم للوصول إلى توافق في الآراء في اجتماعات الجلسات العامة.

55- لاحظت اللجنة أن بعض التوصيات الواردة أعلاه قد نفذت بالفعل، وذلك تحديداً من خلال إدخال وظيفة الاستعراض الحاسم في اللجنة التنفيذية. كما لاحظت اللجنة أن الخطوط التوجيهية التي أعدتها اللجنة المعنية بالمبادئ العامة بشأن عمليات جماعات العمل سيكون من شأنها تحسين عملية العمل المنجز بالمراسلة.

- 56- كما أوصت اللجنة بأن توافق الهيئة على التوصيات التالية:
- [13] ينبغي حتى جميع اللجان على تبني نهج أكثر انتظاماً للإدارة الذاتية.

¹⁶ الأعداد المسندة إلى كل توصية أدناه تناول تلك المقدمة في القسم 13 من التقرير النهائي للمستشارين (CL 2005/12-CAC).

[14] ينبغي تجزئة اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية إلى لجنتين منفصلتين تعنى إداتها بالمواد المضافة إلى الأغذية والأخرى بملوثات الأغذية.

[15] ينبغي أن تكون الموصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية المرجعية الوحيدة ذات الحجية للمواد المضافة إلى الأغذية، وينبغي توضيح ذلك في جميع موصفات السلع.

57- لاحظت اللجنة أن اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات واللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية يوجد لديهما أنظمة خاصة لترتيب أولويات العمل، وأن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية تسعى إلى تعزيز توجهها الاستراتيجي. وأعلم العضو الممثل لأوروبا اللجنة أن البلد المضيف الحالي للجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية (هولندا) يتطلع إلى مواصلة استضافة لجنة الدستور الغذائي المعنية بملوثات والسميات في الأغذية.

58- أوصت اللجنة بإقرار التوصية 16 على النحو التالي، مع تعديلات لأغراض التوضيح:

[16] ينبغي توجيه جميع الطلبات المتعلقة بطلب المشورة من لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، بشكل حصري من خلال اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية أو اللجنة المعنية بملوثات وتوجيه طلبات المشورة من لجنة الخبراء المشتركة بشأن مخلفات العقاقير البيطرية من خلال اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية.

59- وفضلاً عن ذلك، وافقت اللجنة على التوصية بأن تقرّ الهيئة التوصية 7، معدلة على النحو التالي:

[7] ينبغي تشجيع عقد اجتماع بصفة منتظمة لرؤساء لجان الهيئات الفرعية، مقترباً بدورات الدستور الغذائي. ويمكن النظر في تقديم دعم من الأمانة لإصدار موجز بالنقط الرئيسية التي تمت مناقشتها، وينبغي توفره لجميع أعضاء الدستور الغذائي. وتشجع أمانة الهيئة على استكشاف إمكانيات استخدام تقانات الإنترن特 لتسهيل تواصل الاتصالات بين رؤساء الدستور.

-60- لم تدعم اللجنة التوصيات التالية:

[10] ينبغي أن تخضع جميع أنشطة وضع الموصفات لدرجة أكبر من الإشراف الإداري وعلى وجه التحديد، ينبغي إنشاء لجنة جديدة لإدارة السلع تقوم بتسخير إعداد وتحديث موصفات السلع.

[12] ينبغي أن تنظر الهيئة بعناية في الظروف التي يتعين أن تقوم فيها اللجنة التنفيذية، أو هيئة أخرى بدور إداري مشابه لما تقوم به لجان أخرى.

[17] ينبغي إيلاء الاهتمام بإعادة كتابة اختصاصات لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل والمعاينة، وأن يتم إسناد المسؤوليات لتحديد طرائق التحليل وأخذ العينات إلى لجنة معنية بوضع المحددات ذات الصلة

[20] ينبغي حذف البند المتعلق بصياغة الموصفات الإقليمية من اختصاصات لجان التنسيق الإقليمية.

-61 ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تقوم بدور رئيسي في ممارسة الإشراف على إدارة الموصفات. وفي الوقت الذي أوصت فيه اللجنة بالإبقاء على الاختصاصات الحالية للجنة طرق التحليل وأخذ العينات، وافقت اللجنة على أن صلاحيات اللجنة المعنية بنظافة الأغذية ينبغي أن تنص صراحة على أنه يمكن لهذه اللجنة معالجة الطرائق المتعلقة بالموصفات الميكروبيولوجية، التي ترد إليها الإشارة حالياً في حاشية من دليل الإجراءات. وأوصت اللجنة بالإبقاء على مهمة وضع الموصفات الإقليمية ضمن اختصاصات لجان التنسيق، في الوقت الذي أشارت فيه إلى ضرورة مراعاة الحيوطة بحيث لا تتسبب المقترنات المتعلقة بتحويل الموصفات الإقليمية إلى موصفات عالمية في إعاقة إدارة برنامج عمل لجان التنسيق.

-62 لم تتخذ اللجنة أي موقف بخصوص التوصيات التالية:

[5] ينبغي للدستور الغذائي إعادة النظر في ولايته لكفالة أنها تتوافق بشكل أوسع مع التوقعات الحالية لأعضائه، مع إيلاء الاهتمام بوجه خاص للآثار المترتبة على اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

[19] ينبغي حل لجنة الدستور الغذائي المعنية بصحة اللحوم. وبينبغي للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية النظر في إمكانية وضع مجموعة من الخطوط التوجيهية العامة تساعد على ترشيد البنود المتعلقة بنظافة الأغذية في موصفات السلع.

-63 وافقت اللجنة على أن التوصيات التالية تتطلب مزيداً من الدراسة:

[4] ينبغي، كلما تنسى ذلك، منح اللجان صلاحيات تمكينية فقط. وبينبغي إعادة تنشيط هذه الاختصاصات بحسب الاقتضاء للقيام بمهام محددة، وحل هذه اللجان، إلى أجل غير مسمى، متى أُنجزت مهامها.

[6] ينبغي تحديد أهمية عمل هيئات وضع الموصفات الدولية الأخرى، وتقديم بيان واضح بالخطوط الفاصلة لجميع المشاركين.

[11] ينبغي أن تمنح لجميع لجان السلع وأفرقة العمل اختصاصات بسيطة، تتم مراجعتها لفترة محدودة فقط، من أجل إعطاء مهام محددة للجان.

[18] ينبغي أن تنظر اللجنة بعناية فيما إذا كان يتعين لعنصر التغذية أن يلعب دورا في الدستور الغذائي، وإذا كان الأمر كذلك، ما هي طبيعة هذا الدور.

64- لاحظت اللجنة التنفيذية أن مسألة الكيفية التي ينبغي للدستور الغذائي أن يعالج بها مسائل التغذية هي ذات صلة بمقترح مقدم من منظمة الصحة العالمية، تم النظر فيه في إطار البند 9 (أنظر الفقرات 81-84).

65- وفضلا عن ذلك، لاحظت اللجنة التنفيذية أن تجزئة اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية إلى لجنتين، سيفضي إلى زيادة عدد مرات انعقاد دورات الدستور الغذائي سنويا، في المستقبل القريب. ولاحظت اللجنة ضرورة الإبقاء على العدد محدوداً كي يتسمى التحكم بها من خلال التخطيط الجيد. كما يجدر التوسع أكثر في النظر في الطرائق الممكنة لإعادة تنظيم أعمال الهيئة المتعلقة بالسلع.

66- وأوصت اللجنة التنفيذية بضرورة القيام بمزيد من المناقشات تتركز على كيفية تبسيط مهام الهيئة المتعلقة بوضع مواصفات السلع، بما في ذلك دمج اللجان وتكييف و蒂رة/ مدد انعقاد الاجتماعات، استنادا إلى تحليل عبء العمل الملقى على لجان السلع، بالإضافة إلى العلاقة بين اللجان العمودية واللجان الأفقية. وتم التسليم أيضا بأن الخيارات المتعلقة بدمج/تجزئة اللجان، أو إنشاء أفرقة عمل، ينبغي استعراضها في ضوء الآثار المترتبة على الموارد بالنسبة للأمانة، والحكومات المستضيفة، والحكومات الأعضاء.

67- وحتى يتسمى موصلة النظر في المسائل المعلقة المشار إليها أعلاه، أوصت اللجنة التنفيذية بأن تصدر الأمانة رسالة دورية للحصول على وجهات نظر الأعضاء والمراقبين، فيما يخص هذه المسائل على وجه التحديد، وأن تقوم اللجنة التنفيذية، في دورتها الثامنة والخمسين (يونيو/حزيران 2006) بالنظر في هذه المسألة، في ضوء التعليقات التي تتلقاها. وفضلا عن ذلك، أوصت اللجنة التنفيذية بضرورة البحث عن إمكانيات لتنظيم حلقة عمل عن هذا الموضوع، تقتربن بانعقاد الدورة الثالثة والعشرين للجنةمبادئ العامة (أبريل/نيسان 2006)، لتسهيل تبادل وجهات النظر بين الأعضاء.

مسائل ناشئة عن تقارير لجان وأفرقة مهام الدستور الغذائي (البند 6 من جدول الأعمال)¹⁷

العمل المستقبلي في الدستور الغذائي بشأن التغذية الحيوانية

68- أخذت اللجنة التنفيذية علما بالردود المقدمة استجابة للرسالة الدورية CL 2004/22-CAC، التي تلتمس الآراء بشأن المجالات المرغوب فيها للعمل المستقبلي بشأن التغذية الحيوانية والتي تلتمس كذلك الآراء بشأن مقترنات

¹⁷ المجموعة الأوروبية 7 CAC/28 LIM, ALINORM 05/28/9D, ALINORM 05/28/9D-Add.1.CAC/28 LIM ، والوثيقة - 19 (جمهورية كوريا).

مشاريع محددة، واعترفت بالحاجة إلى مزيد من العمل من جانب الدستور الغذائي في هذا المجال. بيد أن الردود أوضحت أنه ليس هناك إجماع على ضرورة الاستئناف الفوري لعمل الدستور الغذائي في هذه المرحلة، وذلك من خلال إنشاء آلية للاضطلاع بالعمل الإضافي.

69- ووافقت اللجنة التنفيذية على أن توصى بأن ترجئ الهيئة النظر في أية أنشطة جديدة بشأن التغذية الحيوانية حتى عام 2008، بغية إتاحة الفرصة للحكومات لاكتساب الخبرة في تنفيذ مدونة ممارسات الدستور الغذائي بشأن التغذية الحيوانية (الوثيقة CAC/GL-54-2004). كما أوصت اللجنة، اعترافاً منها بالروابط الهامة بين التغذية الحيوانية وسلامة الأغذية، بأن تنظر في هذه المسألة أثناء إعداد الخطة الاستراتيجية الجديدة 2008-2013 وأن تعين اللجنة، في الإطار الزمني المحدد، تقييم الحاجة إلى عمل إضافي بشأن التغذية الحيوانية.

المقاومة المضادة للميكروبات

70- استذكرت اللجنة التنفيذية أن المقاومة المضادة للميكروبات كانت موضوع نقاش داخل الدستور الغذائي منذ مدة، وأكدت مجدداً على أهمية أن يبدأ الدستور الغذائي العمل بشأن المقاومة المضادة للميكروبات ذات الصلة بالاستخدام غير البشري لمضادات الميكروبات وال الحاجة الملحة إلى ذلك. واستذكرت اللجنة، أنه بناء على طلب الهيئة، عقدت حلقتا عمل مشتركتان¹⁸ لخبراء المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية في 2003 و2004،

71- ولاحظت اللجنة أن منظمات دولية أخرى تعمل بالفعل في مجال مقاومة مضادات الميكروبات، وخاصة: منظمة الصحة العالمية في الجوانب ذات الصلة بالاستخدام السريري وغير السريري لمضادات الميكروبات والصحة البشرية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان في الجوانب ذات الصلة بالصحة الحيوانية. كما لاحظت أن لجنة مخلفات العاقير البيطرية في الأغذية التابعة لهيئة الدستور الغذائي قد قدمت مشروع مدونة الممارسات المقترحة لتقليل مقاومة مضادات الميكروبات واحتواها¹⁹ إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة لاعتمادها بشكل نهائي.

72- وأكدت اللجنة من جديد أنه ينبغي لأي عمل للدستور الغذائي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات أن يبقى ضمن اختصاصات ولاية الهيئة، وينبغي أن يستند إلى أسس علمية سليمة وأن يتبع خطى مبادئ تحليل المخاطر، وينبغي أن يراعي بشكل كامل عمل المنظمات الأخرى لتلافي ازدواج العمل، وينبغي أن يقر بأهمية النهج الشمولي لحل هذه المسألة.

¹⁸ الحلقة الدراسية المشتركة لخبراء منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية بشأن استخدام مضادات الميكروبات غير البشرية ومقاومة مضادات الميكروبات، جنيف، 1-5 ديسمبر/كانون الأول 2003، والحلقة الدراسية المشتركة الثانية لمنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية بشأن استخدام مضادات الميكروبات غير البشرية ومقاومة مضادات الميكروبات: خيارات الإدارة، أوسلو، النرويج، 15-18 مارس/آذار 2004.

¹⁹ المرفق 8 من الوثيقة ALINORM 05/28/31

73- وافقت اللجنة على أنه ينبغي مناقشة نطاق العمل المقترن وأنشطة الدستور الغذائي بالتفصيل قبل أن تتخذ الهيئة قراراً بشأن كيفية تحقيق الهدف. ودعم عدة أعضاء إنشاء فريق مهام حكومي دولي مخصص كآلية أسرع وأكثر فاعلية للتعامل مع هذا الموضوع من استخدام لجان الدستور الغذائي القائمة أو جماعة عمل بين اللجان. ولم يكن هناك أي اعتراض على هذا الرأي غير أن أحد المراقبين شدد على ضرورة توضيح الاختصاصات قبل اتخاذ أي قرار عن كيفية الاضطلاع بالعمل. وأخذت اللجنة علماً بعرض حكومة جمهورية كوريا لاستضافة فريق المهام. كما أخذت علماً بأن قرار إنشاء آلية تستخدمها الهيئة ينبغي أن يأخذ في الاعتبار التبعات في التكلفة على أمانة الدستور الغذائي والمنظمة ومنظمة الصحة العالمية، بما في ذلك الاجتماعات المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية والحكومة المضيفة.

74- وأوصت اللجنة التنفيذية، في الختام، بأن يعقد اجتماع جماعة العمل بين الدورات خلال الدورة الثامنة والعشرين للهيئة، وأن يكون مفتوحاً أمام جميع الأطراف المهتمة، للتوسيع أكثر في دراسة النطاق والاختصاصات الواردة في الملحق 2 من الوثيقة 05/28/9D LIM 19 ALINORM و 19 LIM ولتقديم النتائج والمقترنات إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة كي يتتسنى لها اتخاذ قرار في وقت لاحق بشأن هذه المسألة.

الاختصاصات المقترنة لمشاورة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن الكلورين النشط

75- ذكرت الأمانة اللجنة بأن تقييماً شاملًا لاستخدام الكلورين النشط، بما في ذلك تقييم منافعه ومخاطره، كان ضروريًا بغية وضع توصيات ملموسة بشأن استخدامه الآمن. وحددت لجنة نظافة الأغذية، واللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية التابعة لهيئة الدستور الغذائي نطاق تقديم المشورة العلمية، في شكل اختصاصات مشاوراة الخبراء، فيما يخص الجوانب التي تقع ضمن نطاق ولايتها المتعاقبة.

76- وأوصت اللجنة التنفيذية بأن تطلب الهيئة من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية عقد مشاوراة خبراء للاضطلاع بتقييم شامل لاستخدام الكلورين النشط، آخذة في الاعتبار الاختصاصات التي أعدتها لجان الدستور الغذائي، بغية توفير المشورة العلمية المطلوبة للهيئة.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى (البند 7 من جدول الأعمال)²⁰

77- لم تدرس اللجنة هذا البند نظراً إلى الترتيب المقرر لأولويات درس البنود من جدول الأعمال ونظرًا إلى ضيق الوقت وإلى طبيعة دور اللجنة التنفيذية.

حساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)²¹

- 78 - لم تدرس اللجنة بالتفصيل نظراً لضيق الوقت، التقرير السنوي لمشروع حساب الأمانة المشتركين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي. ولاحظ بعض الأعضاء والمراقبين أن عمليات حساب الأمانة، مثل الإبلاغ عن نتائج التطبيقات، وتسليم تذاكر الطيران ودفع بدل الإقامة اليومي، تحتاج إلى مزيد من التحسين. واعتبر العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي أنه من الضروري وضع خطوط توجيهية لإدارة حساب الأمانة. وكرر منسق الدستور الغذائي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي طلبه بأن يتضمن التقرير عن حالة حساب الأمانة قائمة البلدان التي قدمت طلباً للمشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي وفي أي منها شاركت، فضلاً عن معلومات عن المستفيدين.

- 79 - وأمل منسق الدستور الغذائي في أفريقيا بشدة بأن يتسع استخدام حساب الأمانة ليشمل أنشطة أخرى تهم الإقليم المعنى، لا سيما تعزيز نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي. ورداً على هذا الطلب، جرى التوضيح أنه خلال السنة الحالية، سيستخدم حساب الأمانة كذلك لتمويل مشاركة المنظمة والبلدان في أنشطة التدريب الإقليمية في إقليمين.

- 80 - وأعرب ممثل منظمة الصحة العالمية عن الارتياح للمساهمة المتزايدة للجهات المانحة في حساب الأمانة، كما أعرب عن اتفاقه مع الحاجة إلى مزيد من التحسين للجوانب اللوجستية لعمليات الحساب. ولاحظت اللجنة أن هذا الموضوع سيناقش أثناء انعقاد الهيئة، وأن اجتماعاً إعلامياً بشأن حساب الأمانة، تنظمه كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في 8 يوليو/تموز 2005، سيتيح تفاعلاً أفضل بين المستفيدين والجهات المانحة ومديري الحسابات.

المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 9 من جدول الأعمال)²²

تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الغذاء، والنشاط البدني والصحة: الإجراءات التي يمكن لهيئة الدستور الغذائي اتخاذها

- 81 - استرعى ممثل منظمة الصحة العالمية انتباه اللجنة إلى أنه قد تم وضع الاستراتيجية العالمية للغذاء والنشاط البدني والصحة بناءً على طلب الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، من أجل الحد من الأمراض، والوفيات الناجمة

²¹ ALINORM 05/28/9F, CAC/28 INF 12

الوثيقة G ALINORM 05/28/9G؛ أعدتها منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة²²

CAC/28 INF.9 (قرار جمعية الصحة العالمية 57-17).

عن الأمراض غير المعدية، وأنه قد تم إعداد الوثيقة LIM-6 بناء على طلب الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية²³. وأشار الممثل إلى أن جمعية الصحة العالمية قد أقرت الاستراتيجية المشار إليها أعلاه، في قرارها 17-57، ودعت هيئة الدستور الغذائي إلى "مواصلة إيلاء الاهتمام الكامل، في إطار ولايتها التنفيذية، للإجراءات القائمة على الأدلة التي يمكن لها اتخاذها في تحسين مواصفات الصحة، بما يتفق مع غاييات وأهداف الاستراتيجية". وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى العمل الذي يحتمل أن تنهض به لجنة وسم الأغذية والتغذية ولجنة أغذية الحمية الخاصة، بما في ذلك صحة المطالبات الصحية، والشكل الذي ينبغي اتخاذها لعلومات وسم الأغذية، بالإضافة إلى تأثير مواصفات هيئة الدستور الغذائي على استهلاك السكر والملح والدهون، وعلى الإعلانات المتعلقة بالأطعمة.

82- لاحظت اللجنة أن مجالات الإجراءات المحمولة التي ستضطلع بها هيئة الدستور الغذائي بحسب ما هو محدد في الورقة LIM، ذات صلة رئيسية بعمل لجنة وسم الأغذية والتغذية، ولجنة أغذية الحمية الخاصة، في حين أن المسألة المتعلقة بما إذا كانت مواصفات السلع الحالية التي وضعتها الهيئة تشكل عوائق أمام الأغذية الصحية لا تزال بحاجة إلى توضيح.

83- وأيد ممثل منظمة الأغذية والزراعة احتمال أن يقوم الدستور الغذائي بعمل خاص بتنفيذ الاستراتيجية العالمية وأبدى استعداد المنظمة للعمل مع منظمة الصحة العالمية من أجل تحديد المجالات التي يمكن أن تشارك فيها لجان الدستور الغذائي.

84- ونظرًا لأهمية المسألة بالنسبة للهيئة، وضرورة البحث الدقيق في الدور الذي يمكن للهيئة أن تقوم به في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية، أوصت اللجنة التنفيذية بأن تقوم منظمة الصحة العالمية، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة، بإعداد وثيقة أكثر تركيزاً لتنظر فيها لجنة وسم الأغذية والتغذية ولجنة أغذية الحمية الخاصة بما يشمل اقتراحات العمل الجديد المحددة.

حالة الطلبات المقدمة للحصول على المشورة العلمية من الهيئات الفرعية التابعة لهيئة الدستور الغذائي

85- أخذت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات التي قدمها ممثل منظمة الأغذية والزراعة فيما يخص حالة الطلب المقدمة للحصول على المشورة العلمية من الهيئات الفرعية التابعة لهيئة الدستور الغذائي، والمبادرات الأخرى التي تقوم بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية فيما يخص تقديم المشورة العلمية. وذكر الممثل أن المعايير المتعلقة بترتيب أولويات الطلب المقدمة للحصول على المشورة العلمية، التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والخمسين،²⁴ سيتواصل استخدامها من طرف منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية باعتبارها دليلاً مفيدة عند تحديد أولويات الطلب.

²³ الفقرة 90 من الوثيقة 3 ALINORM 05/28/3.

²⁴ الفقرة 75 من الوثيقة 3 ALINORM 05/28/3.

مسائل أخرى (البند 10 من جدول الأعمال)

توزيع وثائق الدستور الغذائي²⁵

- 86- نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والخمسين في الردود على الوثيقة CL 2004/38-GEN بشأن التسجيل في قوائم التوزيع الإلكتروني للدستور الغذائي، وفي توزيع وثائق الدستور الغذائي²⁶.

- 87- واستذكرت الأمانة أن التوزيع الإلكتروني لوثائق الدستور الغذائي يعمل بالفعل منذ عدة سنوات. وأعرب الأعضاء والمراقبون عن سعادتهم بإمكانية التسجيل في قوائم البريد الإلكتروني للدستور الغذائي. وشعرت الأمانة، نظراً لهذه الامكانيات، أنه حان الوقت لتشجيع الاستخدام الموسع لهذه التسهيلات وتخفيض التكاليف التي تتطلبها في طبع وإرسال نسخ ورقية من الوثائق عبر البريد وخدمات البريد الأخرى.

- 88- ووافقت اللجنة التنفيذية على جدوى هذا النهج، شريطة أن لا يضر بالبلدان النامية، واعتمدت الإجراءات التالية على أن تقوم الأمانة بمتابعتها:

- (1) تشجيع المنظمات التي تتمتع بصفة مراقب على التسجيل في قوائم التوزيع الإلكتروني بغية توقف توزيع النسخ المطبوعة (وخاصة وثائق العمل) على المنظمات التي تتمتع بصفة مراقب بحلول 2006؛
- (2) توقف توزيع نسخ مطبوعة من وثائق الدستور الغذائي على هؤلاء الأعضاء الذين يفضلون التوزيع الإلكتروني فحسب؛
- (3) عدم تجاوز عدد نسخ وثائق الدستور الغذائي التي ترسل إلى الأعضاء 5 نسخ، كل اللغات مجتمعة، في حين شدد على الوظيفة الرئيسية لنقاط اتصال الدستور الغذائي لتعزيز الوثائق على هؤلاء المعنيين داخل بلددهم؛
- (4)مواصلة تشجيع الحكومات المضيفة على قبول مسؤوليات أكبر في ترجمة الوثائق وطبعتها وتوزيعها، وحيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، مع ايلاء الاهتمام الواجب لضمان نوعية جيدة من الترجمة؛
- (5) استعراض قوائم توزيع وثائق الدستور الغذائي، بما في ذلك تلك التي ترسل إلى آخرين غير نقاط اتصال الدستور الغذائي القطرية والمراقبين، بغية تلافي الا زدواج في توزيع الوثائق؛
- (6) تشجيع الأعضاء والمراقبين على التقيد بصرامة أكبر بالمهلة الزمنية لتقديم التعليقات التي لن تقوم بها الأمانة بترجمتها وتوزيعها. غير أن اللجنة اعتبرت بأن التأخير في إتاحة الوثائق في بعض الحالات جعل من الصعب أو من المستحيل التقيد بالمهلة الزمنية للتعليقات؛
- (7) الحفاظ على عدد بنود أعمال دورة الدستور الغذائي في حجم معقول وأن تكون وثائق العمل موجزة ومركزة بشكل جيد؛

²⁵ الوثيقة CAC/LIM/12 (تم توزيع هذه الوثيقة في الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية CRD-2).

²⁶ الفقرات 103-101 من الوثيقة ALINORM 05/28/3.

(8) دراسة سبل تلافي انتشار وثائق الغرف الأخرى غير الوثائق التي تصدر أثناء انعقاد الدورة، التي تضم تعليقات وصلت متأخرة أو تعليقات غير مرغوب فيها، وإقراراً بأن هذه الوثائق تطبع عادة باللغة الأصلية فحسب وأن مناولتها تشكل عبئاً ثقيلاً على الأمانة والرؤساء.

89- ونظراً للمعدل المنخفض للردود على الرسالة الدورية، أوصت اللجنة التنفيذية بأن تنظر الأمانة في إرسال رسالة دورية جديدة إلى جميع الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي، تشير إلى أن التوزيع الورقي، من حيث المبدأ، سيستعاض عنه بالتوزيع الإلكتروني كخيار بديل، ما لم يتم تلقي رد في خلال الإطار الزمني المحدد لطلب استمرارية توزيع النسخ المطبوعة. والغرض من ذلك هو تحسين توزيع الوثائق في التوقيت الصحيح وتحفيض تكاليف إعداد الوثائق.

إعداد مواصفات قائمة على المخاطر للأخطار الميكروببيولوجية: تعزيز العملية²⁷

90- قدم عضو جنوب غرب المحيط الهادئ مقترحاً أعدته نيوزيلندا يصف الحاجة والنهج الذي ينبغي إتباعه لإعداد معزز للمواصفات الميكروببيولوجية القائمة على المخاطر من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية. ووفقاً للمقترح، كان وضع تقديرات مخاطر ميكروببيولوجية "عالمية" معقداً ويحتاج قدرًا كبيراً من الموارد. ولهذا السبب، كان التقدم بطبيعة حتى الآن في لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، ولم توضع مواصفات تستند إلى عمل اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروببيولوجية. ومن الممكن، وفي غياب مواصفات الدستور الغذائي في هذا المجال وتطبيق مواصفات قطرية مختلفة، أن يسبب ذلك توتراً بين الشركاء والتجاريين وتعطيل حركة التجارة.

91- واقتصرت نيوزيلندا، في عرضها المكتوب، تعزيز عملية وضع المواصفات في هذا المجال. وتمثلت إحدى الوسائل لتسريع وتيرة العمل في أن تخصص لكل موضوع عمل بلد رائد يقوم بتوجيهه عملية وضع المواصفات بين دورات انعقاد اللجنة مع كفالة شفافية العملية من خلال توفير الوثائق ذات الصلة.

92- ورحبـتـ اللجنةـ التنفيـذـيةـ بالـ المقـرـحـ وأـوصـتـ بـأنـ تـدعـوـ الـهـيـئـةـ لـجـنـةـ الدـسـتـورـ الغـذـائـيـ المعـنيـةـ بنـظـافـةـ الأـغـذـيـةـ بـمنـاقـشـةـ الـوـثـيقـةـ بشـكـلـ تـفـصـيليـ.

²⁷ الوثيقة 14 CAC/28 LIM (عرض من نيوزيلندا).

المرفق الأول

قائمة بالمشاركين

LIST OF PARTICIPANTS LISTE DES PARTICIPANTS LISTA DE PARTICIPANTES

CHAIRPERSON

Dr Stuart Alexander Slorach
Deputy Director-General
National Food Administration
PO Box 622
SE-75126 Uppsala
Sweden
Phone: +46.18.175594
Fax: +46.18.105848
Email: stsl@slv.se

VICE-CHAIRPERSONS

Mr Paul Mayers
Acting Director General
Food Directorate, Health Products and Food Branch
Health Canada
Building #7, Room 1110 (0701A5)
Tunney's Pasture
Ottawa, Ontario, K1A 0L2
Canada
Phone: +613.957.1821
Fax: +613.957.1784
Email: paul_mayers@hc-sc.gc.ca

Dr Claude J.S. Mosha
Chief Standards Officer (Food Safety & Quality)
Head, Agriculture and Food Section
Tanzania Bureau of Standards
P.O. Box 9524
Dar Es Salaam
Tanzania
Phone: +255.22.245.0206 (mobile: 255.741.32.44.95)
Fax: +255.22.245.0959
Email: cjsmosha@yahoo.co.uk ; info@tbs.or.tz

Dr Hiroshi Yoshikura
Adviser
Department of Food Safety, Pharmaceutical and Food Safety
Bureau, Ministry of Health, Labour and Welfare
1-2-2, Kasumigaseki, Chiyoda-ku,
Tokyo, 100-8916
Japan
Phone: +81.3.3595.2326
Fax: +81.3.3503.7965
Email: codexj@mhlw.go.jp

MEMBERS ELECTED ON A REGIONAL BASIS:

AFRICA

Mr Medi Moungui
Représentant Permanent-Adjoint de Cameroun
auprès de la FAO
Ambassade de la République du Cameroun
Via Siracusa 4-6
00161 Rome
Phone: +39.06.44.03644
Fax: +39.06.44.03644
Email: medimoungui@virgilio.it

Adviser to the Member for Africa

Mr Marcel Prosper Bakak
Ingénieur général d'agriculture
Chef de la Station de la quarantaine végétale
MINADER
Yaoundé
Phone: +237 9961337 ; +237 9961397; +237 2310268
Fax: +237 2310268
Email: mandjek4@yahoo.fr

Advisers to the Member for Asia

Dr Tamami Umeda
Director
International Food Safety Planning
Department of Food Safety, Pharmaceutical and
Food Safety Bureau
Ministry of Health, Labour and Welfare
Japan
Phone: +81.3.5253.1111
Fax: +81.3.3503.7965
Email: umeda-tamami@mhlw.go.jp

Dr. Gun-Jo Woo
 Director
 Center for Food Safety Evaluation
 Korea Food and Drug Administration
 5 Nok Bon Dong
 Eun Pyung Gu
 Seoul
 Republic of Korea
Phone: +82-2-380-1681
Fax: +82-2 380-1615
Email: visionkorea@empal.com

EUROPE

Mr Charles Crémer
 Directeur
 Service Public Fédéral, Santé publique
 Sécurité de la chaîne alimentaire
 et Environnement
 DG Animaux, Végétaux et Alimentation
 Service denrées alimentaires, alimentation animale et
 autres produits de consommation
 Place Victor Horta, 40
 Boîte 10 Bloc II – 7^e étage
 B-1060 Bruxelles
 Belgium
Phone: +32.2 524 7371
Fax: +32.2 524 7399
Email: charles.cremer@health.fgov.be

Miss Barbara Richards
 Head of Corporate Secretariat and International Division
 Food Standards Agency
 Room 620
 Aviation House
 125 Kingsway
 London WC2B 6NH
 United Kingdom
Phone: +44.207.276.8610
Fax: +44.207.276.8614
Email: barbara.richards@foodstandards.gsi.gov.uk

LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

Bióloga Aída Albuerne Piña
 Comisionada de Operación Sanitaria
 Comisión Federal para la Prevención de Riesgos Sanitarios
 (COFEPRIS)
 Monterrey 33, Floor 2o
 Col. Roma.
 06700 Mexico D.F.
 Mexico
Phone : +5255.55.14.64.57
Fax : +5255.50.80.50.05
Email: aalbuerne@salud.gob.mx

Adviser to the Member for Latin America and the Caribbean

Dr. Eduardo Jaramillo Navarrete
 Director Ejecutivo de Operación Internacional.
 Comisión Federal para la Protección contra Riesgos Sanitarios.
 (COFEPRIS)
 Monterrey 33, Primer Piso
 Col. Roma.
 06700 Mexico D.F.
 Mexico
Phone : +5255.55.14.8595
Fax : +5255.50.80.5033
Email: edujaramillo@mexis.com

NEAR EAST

Dr Maryam Moustafa Moussa
 Minister Plenipotentiary for Agricultural Affairs
 Deputy Permanent Representative of Egypt to U.N. Agencies in Rome
 Agricultural Office of Arab Republic of Egypt in Rome
 Embassy of the Arab Republic of Egypt
 Via Salaria 267 (Villa Savoia)
 00199 Rome
 Italy
Phone: +39.06.8548956
Fax: +39.06.8542603
Email: maryam.moussa@tiscali.it

NORTH AMERICA

Dr F. Ed. Scarbrough
 Manager, U.S. Codex Office
 Food Safety and Inspection Service
 U.S. Department of Agriculture
 Room 4861 South Building
 1400 Independence Avenue, SW
 Washington, DC 20250
 U.S.A.
Phone: +202.720.7760
Fax: +202.720.3157
Email: ed.scarbrough@fsis.usda.gov

Advisers to the Member for the North America

Dr Karen L. Hulebak
 Chief Scientist
 Food Safety and Inspection Service
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Avenue, SW-Room 3129S
 Washington, DC 20250 - 3700
 U.S.A.
Phone: +202.720.5735
Fax: +202.690.2980
Email: karen.hulebak@fsis.usda.gov

Mr Ron Burke
Director
Bureau of Food Regulatory, International and
Interagency Affairs
Food Directorate
Health Canada
Building #7, Room 2395 (0702C1)
Ottawa, Ontario, K1A 0L2
Canada
Phone: +613.957.1748
Fax: +613.941.3537
Email: ronald_burke@hc-sc.gc.ca

SOUTH WEST PACIFIC

Mr Steve McCutcheon
Executive Manager
Product Integrity, Animal and Plant Health Division
Australian Government Department of Agriculture,
Fisheries and Forestry
GPO Box 858
Canberra ACT 2601
Australia
Phone: +61.2.6272.4316
Fax: +61.2.6272.5697
Email: steve.mccutcheon@daff.gov.au

Adviser to the Member for the South West Pacific

Mr Sundararaman Rajasekar
Programme Manager (Codex)
Codex Coordinator and Contact Point for New Zealand
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
New Zealand
Phone: +64.4.463.2576
Fax: +64.4.463.2583
Email: raj.rajasekar@nzsfa.govt.nz

OBSERVERS

Coordinator for Africa

Mr Mohamed Majdi
Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural
Chef de la Division de la répression des fraudes
DPVCTRF,
Avenue Hassan II, Station Dbagh
BP 1308
Rabat
Maroc
Phone: +212.37.29.81.50
Fax: +212.37.29.75.44
Email: mohammed_majdi@yahoo.fr
mmajdi@menara.ma

Coordinator for Asia

Mr Lee SeoungYong
Deputy Director
Dept. of Food Safety, Food Safety Bureau
Korea Food & Drug Administration
122-704
Nok Bon Dong 5
Eun Pyung Gu
Seoul
Republic of Korea
Phone: 82-2-380-1726-7
Fax: 82-2-388-6396
Email: sylee0@kfda.go.kr

Coordinator for Europe

Prof. Milan Kováč
Director
National Focal Point for Codex Alimentarius
Food Research Institute
Priemyselná 4
P.O. Box 25
82475 Bratislava 26
Slovak Republic
Phone: +4212-5557 4622
Fax: +4212-5557 1417
Email: milan.kovac@vup.sk

**Coordinator for Latin America
and the Caribbean**

Dr Gabriela Alejandra Catalani
Technical Coordinator of the Codex Contact Point
Dirección Nacional de Mercados
Subsecretaría de Política Agropecuaria y Alimentos
Secretaría de Agricultura, Ganadería, Pesca y Alimentos
Paseo Colón 922, Of. 29
1063 Buenos Aires
Argentina
Phone: +54.11.4349.2549
Fax: +54.11.4349.2244/2549
Email: gcatal@mecon.gov.ar
codex@mecon.gov.ar

Coordinator for the Near East

Dr Yaseen Muhib Khayyat
Director General
Head of National Codex Committee
Institution for Standards and Metrology “JISM”
P.O. Box 941287
Amman 11194
Jordan
Phone: +0962.6. 5680316
Email: jism@jism.gov.jo

Coordinator for the South West Pacific

Mr. Lemalu Samau Tate Simi
Chief Executive Officer
Ministry of Commerce, Industry & Labour
Chairman Samoa National Codex Committee
Level 4, ACB House
P.O. Box 862
Apia
Samoa
Phone: (0685) 20441
Fax: (0685) 20443
Email: itsimi@mcil.gov.ws

WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Dr Jorgen Schlundt
Director
Food Safety Department
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: +41.22.791.3445
Fax: +41.22.791.4807
Email: schlundtj@who.int

Dr Peter Karim Ben Embarek
Scientist
Food Safety Department
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: +41.22.791.4204
Fax: +41.22.791.4807
Email: benembarekp@who.int

Dr Colin Tukuitonga
Coordinator
Primary Prevention of Chronic Diseases Unit
Department of Chronic Diseases and Health Promotion,
Noncommunicable Diseases and Mental Health (NMH)
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: +41.22.791.1437
Fax: +41.22.791.1581
Email: tukuitongac@who.int

**FOOD AND AGRICULTURE
ORGANIZATION OF THE UNITED
NATIONS (FAO)**

Mr Ezzeddine Boutrif
Chief, Food Quality and Standards Service
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56156
Fax: +39.06.570.54593
Email: ezzeddine.boutrif@fao.org

Dr M. de Lourdes Costarrica
Senior Officer
Food Quality Liaison Group
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56060
Fax: +39.06.570.54593
Email: lourdes.costarrica@fao.org

Dr G. Vaagt
Food and Agriculture Organisation
of the United Nations
Viale delle Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39 06 57055757
Fax: +39 06 5705
Email: gero.vaagt@fao.org

CODEX SECRETARIAT

Dr Kazuaki Miyagishima
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54390
Fax: +39.06.570.54593
Email: kazuaki.miyagishima@fao.org

Ms Selma H. Doyran
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org

Mr Tom Heilandt
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54384
Fax: +39.06.570.54593
Email: tom.heilandt@fao.org

Ms Noriko Iseki
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53195
Fax: +39.06.570.54593
Email: noriko.iseki@fao.org

Ms Annamaria Bruno
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56254
Fax: +39.06.570.54593
Email: annamaria.bruno@fao.org

Mr Jeronimas Maskeliunas
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53967
Fax: +39.06.570.54593
Email: jeronimas.maskeliunas@fao.org

Mr Yoshihide Endo
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54796
Fax: +39.06.570.54593
Email: yoshihide.endo@fao.org

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.52700
Fax: +39.06.570.54593
Email: gracia.brisco@fao.org

Mr John Allan
Associate Professional Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53283
Fax: +39.06.570.54593
Email: john.allan@fao.org

Mrs Young-Ae Ji
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55854
Fax: +39.06.570.54593
Email: youngae.ji@fao.org

المرفق الثاني

الاستعراض التقيمي للمقترحات للاضطلاع بالأعمال الجديدة أو لمراجعة الموصفات

الجدول 1 : الأعمال الجديدة المقترحة

اللجنة المسؤولة	الموصفات والنصوص ذات الصلة	الرجوع	توصية الدورة السادسة والخمسين للجنة التنفيذية لهمة الدستور الغذائي
هيئة الدستور الغذائي/لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوصيم الأغذية	مشروع التنقيح المقترن للخطوط التوجيهية لإنتاج وتصنيع وتوسيع وتسويق الأغذية المنتجة عضويًا	الفقرة 102 من الوثيقة ALINORM 04/27/41 الوثيقة ALINORM 04/27/9 الفقرة 78 من الوثيقة .ALINORM 04/27/22	غير موصى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا	مشروع الموصفات المقترنة لمنتجات فول الصويا غير المخمر	الفقرة 114 من الوثيقة ALINORM 05/28/15	موصى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية	قائمة بالعقاقير البيطرية الأولى بالتقدير أو بإعادة التقدير	الفقرة 171 والمرفق التاسع في الوثيقة ALINORM 05/28/31	موصى بها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات	مشروع مقترن لمبادئ تطبيق إمكانية التتبع/ تتبع المنتجات في سياق نظم تفتيش الأغذية وإصدار الشهادات لها	الفقرة 98 والمرفق الرابع من الوثيقة ALINORM 05/28/30	موصى بها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات	مشروع التنقيح المقترن للخطوط التوجيهية لاستمرارات الشهادات الرسمية العامة وإعداد الشهادات وإصداراتها	الفقرة 108 والمرفق الخامس من الوثيقة ALINORM 05/28/30	موصى بها
لجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترن لموصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية السماء: زيت عباد الشمس المتوسط حامض الأليك - الإجراء العاجل	الفقرة 46 من الوثيقة ALINORM 05/28/17	موصى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترن لموصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية السماء - الإجراء العاجل: زيت فول الصويا المنخفض حامض اللينوليك وزيت فول الصويا المتوسط حامض الأوليك.	الفقرة 64 من الوثيقة ALINORM 05/28/17	غير موصى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترن في موصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية السماء: تعديل في مجموع الصيغ الجزرياني في زيت النخيل غير المبيض - الإجراءات العاجلة	الفقرة 67 من الوثيقة ALINORM 05/28/17	موصى بها
لجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترن في موصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية السماء: استيارين جوز النخيل وأوليين جوز النخيل	الوثيقة CAC/28 LIM 18	غير موصى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية	مشروع مدونة الممارسات المقترنة معالجة لحوم المحار الروحي	الفقرة 114 من الوثيقة ALINORM 05/28/18	موصى بها

توصية الدورة السادسة والخمسين للجنة التنفيذية لهمة الدستور الغذائي	ال المرجع الفقرة 111 من الوثيقة ALINORM 05/28/33A	المواصفات والنصوص ذات الصلة مشروع التعديل المقترن على النظام الداخلي : فترة تولى منصب أعضاء اللجنة التنفيذية	اللجنة المسؤولة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالبادئء العامة
موصى بها	الفقرة 241 والمرفق الرابع عشر من الوثيقة ALINORM 05/28/24	قائمة بالمواد الكيماوية الأولى بالتقدير أو بإعادة التقييم صادرة عن الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات	اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات
موصى بها	الفقرة 200 من الوثيقة ALINORM 05/28/24	مشروع التنقيح المقترن لإجراءات وضع الحد الأقصى لمستوى المخلفات	اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات
موصى بها	الفقرة 94 والمرفق الرابع عشر من الوثيقة 1205/28/ALINORM	مشروع التنقيح المقترن "لأسماء الفئات و نظام الترقيم الدولي للمواد المضافة إلى الأغذية - الوثيقة CAC/GL 36-2003"	اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
موصى بها	الفقرة 131 والمرفق العشرون من الوثيقة ALINORM 05/28/12	مشروع المرفق المقترن لدonnaة الممارسات بشأن الوقاية من الإصابة بالسموم الفطرية في الثمار الجوزية والحد منها للتطرق إلى الإجراءات الإضافية للوقاية من السموم الفطرية في الثمار الجوزية البرازيلية	اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
موصى بها	الفقرة 183 والمرفق السابع والعشرون من الوثيقة ALINORM 05/28/12	مشروع مدونة الممارسات المقترحة للحد من الكحول البروبيلية الكلورية خلال إنتاج البروتينات النباتية المهدّجة بالحمض والمنتجات التي تحتوي على البروتينات النباتية المهدّجة بالحمض	اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
موصى بها	الفقرة 96 من الوثيقة ALINORM 05/28/22	مشروع التعريف المقترن للأحماض المقابلة (تعديل مواصفات الدستور الغذائي العامه لتوسيع الأغذية المعبأة والخطوط التوجيهية لتوسيع الغذائي) - الإجراءات العجلة	لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيع الأغذية
موصى بها	الفقرات 94-91 والمرفق الثامن من الوثيقة ALINORM 05/28/35	مشروع التنقيح المقترن لمواصفات الدستور الغذائي بشأن الكسافا الحلوة القسم 1 - تعريف المنتج والقسم 3 الأحكام المتعلقة بتحديد الحجم والتي تشتمل التعديلات التابعة لها في الأقسام المتصلة بمواصفة الناجمة عن مراجعة القسمين 1 و 3 كي تشمل أصنافاً أخرى من الكسافا الصالحة للاستهلاك البشري حسب مقتضى الحال	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهه والخضر الطازجه

الجدول 2 : الاقتراحات لوقف العمل

توصية الدورة السادسة والخمسون للجنة التنفيذية لهيئه الدستور الغذائي	المراجع	المواصفات والتصووص ذات الصلة	اللجنة المسؤولة
			مشروع الحدود القصوى للمخلفات والمشروع المقترن لها (في أنسجة الماشية وحليب البقر)، السيغورووكزيم (في حليب البقر)، السيبرمثرين (في أنسجة الغنم والألفا سيبرمثرين (في أنسجة الماشية والغنم وحليب البقر)
موصى بها (أنظر الفقرة XX)	الفقرة 93 والمرفق السابع من الوثيقة ALINORM 05/28/31	مشروع مواصفات الدستور الغذائي لسلسلة الصويا MALINOR 05 /28/27	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهه والخضر المجهزة
موصى بها	الفقرة 97 من الوثيقة ALINORM 05/28/33A	مراجعة تعريف "الأغذية" في دليل الإجراءات	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة
موصى بها	الفقرة 33 من الوثيقة ALINORM 05/28/22	مشروع تعديل الخطوط التوجيهية بشأن إنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضويًا: مشروع الملحق 2 المنقح المقترن: الجدول 4 - المواد المسموح باستعمالها: الجدول 4 (عند الخطوة 6)	لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية